**المعاملة داخل المؤسسات العقابية (الــــصــــــلـــة بــــيـــن النـــــزيـــــل والمــــجــــتــــمـــــع)**

 ـكـان الهدف من المؤسسات العقابية قـــديمـــاً هو عـــزل النزيل عن المجتمع ؛لذلك كانت تُــــقــــطـــع كافة العلاقات بين المحكوم عليه والمجتمع , ويــــبـــقى المسجون داخل المؤسسة العقابية إلى حين انتهاء مدة محكوميته والإفراج عنه. ولــــكن عندما تطور علــــم العقاب وأصبح الغرض من برنامج التأهيل هو الإعداد لــــعــــودة المــــحــكــوم عليه إلى المجتمع, بــــرزت ضرورة عــــدم قطع العلاقات بين النــــزيل والمجتمع , بـــــل يجب تـــوطيد هذه العلاقـــات ؛ لأن المُـــدان سوف يعود إلى المجتمع بــعد انقضاء الفترة المحددة له داخـــــل المؤسسة العقابية ؛ لذا لابـــد أن يكون على علـــم بالتطورات والتغيرات التي تحصل في الخارج , وخــــاصةً فيما يتعلق بــأفراد عائلــــتــه.

 لــذلك أشارت القاعدة (79) من مجموعة قواعد الحد الأدنى لمعاملة المسجونين إلى أنه: يجب أنْ يـــوجه اهـــــتــمام خاص نحو المحافظة على صِـــــلات المسجون بـــأسرته وفق ما تقتضيه مصلحة الطرفين. ونــــصـــت القاعدة (80) على أنــــه: يجب أنْ تــــوجه العنايــــة ابتـــداءً من بــــدء تنفيذ العقوبة إلى مستقبل المسجون عــــقــــب الإفراج عنه. كمـــا يجب أن يُـــــشجــع ويُــــساعـــــد على المحافظة على صِــــلاته بالأشخاص أو الهيئات التي يُــمْـــكِـــنـــها إفادة مصالح أسرته إعادة تأهيله الاجتماعي أو إنشاء صلات من هذا القبيل.

 فعلى إدارة المؤسسة العقابية أن تقوم بـــأخبار النزيل عن الوفاة أو الإصابة بمرض خطير لأحد أقربائه, بل من الأفضل أن يُــصار إلى السماح له بزيارته تحت الرقابة أو بدونها. وهذا ما أشارت إليه الفقرة الثانية من القاعدة (44) من مجموعة قواعد الحد الأدنى إلى أنــه: يجب أن يُحظر المسجون فوراً بوفاة أحد أقربائه الأقربين أو إصابته بمرض خطير. وفي حالة إصابة أحد أقربائه بمرض خطير يجب إذا سمحت الظروف أن يُؤذن له بالتوجه إلى مقره تحت الحراسة أو بدونها .